

قرار المجلس الوطني الانتقالي**رقم (62) لسنة 2012م.****بشأن تعديل قرار المجلس الوطني الانتقالي****رقم (58) لسنة 2012م بشأن المجلس الأعلى للإعلام****لمجلس الوطني الانتقالي المؤقت****بعد الاطلاع:**

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولانحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3/ أغسطس / 2011م. وتعديلاته.
- وعلى القرار رقم 44 لسنة 2012م. بشأن المجلس الأعلى للإعلام.
- وعلى محضر اجتماع الإعلاميين الليبيين بمدينة جادو أيام 12-13-14-15/6/2012م. بشأن انتخاب المجلس الأعلى للإعلام.
- وعلى محضر اجتماع المجلس الوطني الانتقالي المؤقت بتاريخ الثلاثاء الموافق 26/6/2012م .

قرر**مادة رقم (1)**

- تعديل المادة الأولى من قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم 58 لسنة 2012م.
- بشأن المجلس الأعلى للإعلام حيث تصبح على النحو الآتي:-
- يتولى المجلس الأعلى للإعلام المنتخب بملئى جادو للإعلاميين الإشراف على الإعلام الليبي بصفة عامة إلى حين استلام المؤتمر الوطني العام مهامه واتخاذ ما يراه بشأنه.

مادة رقم (2)

تتولى وزارة الثقافة الصرف على القنوات الإعلامية التابعة للدولة.

مادة رقم (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا

صدر في طرابلس يوم الخميس

بتاريخ 2012/07/05م.